

حديث: (اقْرؤوا كما علمتم)

تخريج، واستدلال، ومسائل

إعداد

د. عمر بن محمد بن جار الله النعيمشي

الأستاذ المساعد في قسم القرآن وعلومه، بكلية الشريعة - جامعة القصيم

• نال شهادة الماجستير من جامعة الطائف - تخصص القراءات، بأطروحة: "توجيه القراءات عند الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان من بداية كلامه على الآية الأولى من سورة الفاتحة إلى نهاية كلامه على الآية (١٤٠) من سورة البقرة (جمعاً ودراسة)" كما نال شهادة الدكتوراه من جامعة أم القرى - تخصص القراءات، بأطروحة: "بحر المعاني وكنز المثاني في قراءات الأئمة العشرة أئمة البلدان والأزمان للإمام محمد بن أحمد العوفي (المتوفى بعد سنة ١٠٥٤هـ) - دراسة وتحقيق".

• من أعماله المحكمة: "أثر القراءات المتواترة في تعزيز تركية النفس وتربيتها"، "تكبير ختم المصحف الشريف بين القراء وأهل الحديث، دراسة تحليلية، نقدية، مقارنة"، "عناية علماء الشريعة الغراء بتلقي القراءات عن السادة القراء".

• البريد الإلكتروني: 056omar444@gmail.com



الملخص

موضوع البحث وأهدافه: يتناول هذا البحث موضوع: حديث (اقرأوا كما علمتم) تخريج، واستدلال، ومسائل.

ويهدف إلى تخريج الحديث من مظانه والحكم عليه، وبيان استدلال العلماء به، وذكر أبرز المسائل القرائية التي بُنيت عليه.

منهج البحث: سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي، التحليلي، الاستنباطي. أبرز النتائج:

١. الحديث بمجموع قرائنه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، وله شاهد موقوف صحيح الإسناد عن ابن مسعود.

٢. العلماء من لدن زمن الصحابة إلى يومنا هذا، مُطَبِّقُونَ على العمل بحديث (اقرأوا كما علمتم) والاستدلال به.

٣. الحديث دليل يستدل به لجملة من المسائل القرائية المهمة ويعتمد عليه في تقريرها.

أهم التوصيات:

١. أوصي الدارسين باستقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالقراءة والإقراء، واستخراج قواعد منهجية يسير عليها القارئ والمقرئ.

٢. أوصي بدراسات مقارنة بين مناهج إقراء القرآن قديماً وحديثاً في ضوء التوجيه النبوي اقرأوا كما علمتم من خلالها يتم استخلاص الضوابط الشرعية في إقراء القرآن وفق ما كان عليه السلف.

الكلمات المفتاحية: اقرأوا، كما، علمتم، تخريج، الاستدلال، المسائل.



المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من المعلوم أن كتاب الله تعالى وحيٌّ منزل على رسوله ﷺ، وأن السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع، والمبينة للوحي الإلهي المنزل في كتاب الله تعالى، وقد استقرّ العمل منذ عصر الصحابة الكرام على أن المشافهة والتلقي المباشر هي الوسيلة المثلى لنقل القرآن الكريم، مما ضمن سلامة نصوصه ودقة أدائه عبر العصور. وانطلاقاً من هذا الأصل، وردت نصوص نبوية تؤكد على ضرورة ضبط القراءة كما أنزلت، ومن أبرزها حديث: (اقرأوا كما علمتم) فهو يمثل أصلاً منهجياً في تعليم القراءة الصحيحة، ومرجعاً لاستنباط القواعد والمسائل الأدائية، ولأهميته، يهدف هذا البحث إلى دراسة الحديث دراسة تحليلية، من خلال تخريجه، واستعراض أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في الاستدلال به، مع بيان لأهم المسائل العلمية المترتبة عليه، وبناءً على ذلك، جاء عنوان البحث: (حديث: "اقرأوا كما علمتم")؛ تخريج، واستدلال، ومسائل.

مشكلة البحث:

لا شك أن نصوص السنة النبوية الصحيحة لها أثر في الأحكام الشرعية، ومن أجل تلك الأحكام؛ أحكام قراءة القرآن وما يتعلق بها، ومن أظهر تلك النصوص قوله ﷺ: «اقرأوا كما علمتم»، وقد جاء البحث لبيان ذلك النص وما يتعلق به، فكان التساؤل: ما الكتب التي خرّجت حديث «اقرأوا كما علمتم» وما صحة هذا الحديث؟ وهل ما زال الاستدلال بهذا الحديث قائماً عند العلماء؟ وما أبرز المسائل القرائية التي يُستدل بها بهذا الحديث؟

أهمية البحث:

١. أن هذا الحديث أصل مهم في تأسيس منهج التلقي والأداء في علم القراءات.
٢. أن هذا الحديث بُنيت عليه جملة من المسائل العلمية ذات الصلة بالقرآن والقراءات.

٣. عدم وجود دراسة تجمع هذه المسائل في ضوء هذا الحديث بشكل مستقل.
٤. إبراز دور السنة النبوية في ضبط الأداء القرآني وحماية منهجه.
٥. الموضوع يجمع بين الرواية والدراية، ويخدم التأصيل العلمي في مسائل القراءة.

أهداف البحث:

١. تخريج حديث (اقرأوا كما علمتم) والحكم عليه.
٢. إثبات أن الاستدلال بهذا الحديث ما زال قائماً عند العلماء.
٣. الكشف والبيان عن أبرز المسائل القرائية التي بُنيت على هذا الحديث.

حدود البحث:

يقتصر هذا البحث على تخريج الحديث والحكم عليه، وعرض أقوال العلماء البارزين في الاستدلال بالحديث أو بمعناه على اختلاف تخصصاتهم، كما سيتناول مسائل القراءة المرتبطة به ارتباطاً وثيقاً.

الدراسات السابقة:

بعد طول بحث في قواعد البيانات وكشافات الرسائل والأبحاث، لم أقف على دراسة تناولت الحديث بالدراسة والتحليل.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:
المقدمة وتشتمل على مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

المبحث الأول: تخريج حديث (اقرأوا كما علمتم) والحكم عليه.

المبحث الثاني: استدلال العلماء بحديث (اقرأوا كما علمتم).

المبحث الثالث: أبرز المسائل القرائية التي يُستدل لها بحديث (اقرأوا كما علمتم).

الخاتمة: وفيها أهم النتائج وأبرز التوصيات.

المصادر والمراجع.

منهج البحث:

١. عزوت الآيات القرآنية بذكر رقمها وسورتها بين معقوفتين داخل النص؛ تسهيلاً للقارئ ورغبة في عدم إثقال الحواشي.

٢. خرّجت الحديث على الطريقة المعروفة عند أهل الفن.

٣. خرّجت الأثر الوارد بمعنى الحديث من كتب السنة وعلوم القرآن المسندة.

٤. أوردت أقوال العلماء في المبحث الثاني في استدلالهم بالحديث، سواء صرحوا بكونه حديثاً أم اكتفوا بذكر لفظه أو معناه.

٥. قسّمت العلماء في المبحث الثاني بحسب القرون ابتداءً من القرن الأول حتى القرن الرابع عشر.

٦. ترجمت للأعلام الذين نقلت أقوالهم في المبحث الثاني بترجمة موجزة -إذا لم تكن شهرته مستفيضة كالصحابية، أو كبار التابعين، أو من له مصنفات كبرى في فنه- وذلك بذكر اسمه وتاريخ مولده ووفاته، ولم ألتزم بترجمة غيرهم من الأعلام الوارد ذكرهم في البحث؛ طلباً للاختصار.

٧. جمعت المسائل القرائية التي يُستدل لها بالحديث.

٨. ذكرت خلاصة كل مسألة من غير استطراد أو تقصي، إذ المقصود بيان وجه الدلالة من الحديث على المسألة المذكورة، مع الحرص على أن تكون الخلاصة كافية وافية.

٩. بدأت المسألة بذكر مدخل مختصر لها، وإن كان ثمت خلاف يبيّن الخلاف فيها مختصراً.

١٠. بيّنت وجه الدلالة من الحديث على كل مسألة يُستدلُّ لها به.
١١. ذكرت من استدل بالحديث من العلماء -إن وجد-، أو أذكر قول من استدل للمسألة بمعنى الحديث.
١٢. حذفت الكلام الخارج عن محل الشاهد من نصوص العلماء، والإشارة للمحذوف بنقاط (....).



المبحث الأول

تخريج حديث (اقرأوا كما علمتم) والحكم عليه

يُعدُّ هذا الحديث أصلاً يُستند إليه في تقرير جملة من المسائل المتعلقة بالقراءة، ولما كان الاستدلال فرعاً عن ثبوت الدليل، استلزم المنهج العلمي النظر في ثبوت الحديث أولاً قبل بناء الاستدلالات والمسائل عليه، وعليه يتناول هذا المبحث تخريج الحديث وبيان درجته من حيث الصحة والثبوت.

أخرج البزار في "مسنده" قال: حدثنا ابن مفرج، إجازة قال: حدثنا محمد بن أيوب، إجازة قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال لنا علي بن أبي طالب عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تقرأوا كما علمتم^(١).

تخريج الحديث:

اختلف على الأعمش في هذا الحديث على وجهين:

الوجه الأول: الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم: وهذا الوجه أخرجه عبد الله بن أحمد^(٢)، والطبري^(٣)، وابن حبان^(٤)، والداري^(٥)، كلهم من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) مسند البزار (٩٩/٢)، مسند علي بن أبي طالب، حديث ٤٤٩.

(٢) زوائد المسند (١٩٩/٢)، رقم ٨٣٢.

(٣) جامع البيان (٢٣/١).

(٤) صحيح ابن حبان (٢١/٣)، رقم ٧٤٦.

(٥) جامع البيان (١٣٣/١)، رقم ١١٥.

وأخرجه أبو يعلى^(١)، والآجري^(٢)، كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش.
وأخرجه أبو عبيد من طريق شيبان النحوي^(٣).
وأخرجه الحاكم من طريق إسرائيل بن يونس^(٤).
وأخرجه الدارقطني معلقاً من طريق أبي خالد الدالاني، وسلام أبو المنذر، وحماد بن سلمة، وأبان بن يزيد العطار، وأبو عوانة اليشكري، وعمرو بن أبي قيس^(٥).
كلهم عن عاصم بن أي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي ﷺ.

الوجه الثاني: الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً:
وهذا الوجه أخرجه أبو عبيد من طريق أبي معاوية^(٦).
وأخرجه ابن شبة^(٧)، والطبراني^(٨)، كلاهما من طريق زائدة بن قدامة.
وأخرجه الطبراني من طريق سفيان الثوري، وحمزة الزيات^(٩).
وأخرجه ابن مجاهد من طريق أبي يحيى الحماني^(١٠).
خمسهم: أبو معاوية، وزائدة، والثوري، وحمزة الزيات، وأبو يحيى الحماني عن الأعمش،
عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود ﷺ موقوفاً عليه.

(١) مسند أبي يعلى (١/٤٠٨)، رقم ٥٣٦.

(٢) الشريعة (١/٤٧٢)، رقم ١٤٦.

(٣) فضائل القرآن ص ٣٦١.

(٤) المستدرك (٢/٢٤٣)، رقم ٢٨٨٥.

(٥) علل الدارقطني (٣/٧١).

(٦) فضائل القرآن ٣٤٦.

(٧) تاريخ المدينة (٣/١٠٧).

(٨) المعجم الكبير (٩/١٣٨)، رقم ٨٦٨٠.

(٩) الأوسط (٢/١٠٩)، رقم ١٤٠٩.

(١٠) السبعة ص ٤٧.

الحكم على الحديث:

أولاً: النظر في روايات الأعمش والترجيح بينها:

الوجه الأول - المرفوع- الأعمش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبیش، عن عبد الله بن مسعود، عن علي، عن النبي ﷺ: وهذا يرويه عنه: يحيى بن سعيد الأموي، وهو صدوق يغب^(١)، يروي عن الأعمش غرائب^(٢)، وقد أوردته العقيلي في "الضعفاء"^(٣)، قال عنه أبو بكر الأثرم عن الإمام أحمد: «ولم يثبت أمر يحيى في الحديث، كأنه يقول: كان يصدق، وليس بصاحب حديث»^(٤).

الوجه الثاني - الموقوف- الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً: وهذا يرويه عنه كل من:

١. أبي معاوية وهو محمد بن خازم، ثقة، وهو أحفظ الناس لحديث الأعمش^(٥).
٢. زائدة بن قدامة الثقفي، ثقة ثبت، صاحب سنة^(٦)، وثقه أبو حاتم^(٧).
٣. سفيان بن سعيد الثوري، من الجهابذة قال النسائي: «هو أجل من أن يقال فيه ثقة»^(٨).
٤. حمزة بن حبيب الزيات، وثقه أحمد، وابن معين^(٩).

(١) ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٩٠.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب (١١٤/٤).

(٣) ينظر: الضعفاء الكبير (٤٠٣/٤).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٣٢٠/٣١).

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ص ٤٧٥، تهذيب الكمال (٣٠٣/٣٤).

(٦) ينظر: تقريب التهذيب ص ٢١٣.

(٧) ينظر: الجرح والتعديل (٦١٣/٣).

(٨) ينظر: تهذيب التهذيب (١١٤/٤).

(٩) ينظر: الجرح والتعديل (٢١٠/٣)، ميزان الاعتدال (٦٠٥/١).

٥. أبي يحيى الحماني، وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وثقه ابن معين^(١)، وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٢)، وقال في التقريب: «صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء»^(٣).

يتلخص مما سبق: أن الوجه الموقوف من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود هو المحفوظ، وهو الصحيح؛ إذ قد توبع عليه من عدد من الثقات الحفاظ، كأبي معاوية، وزائدة، وسفيان الثوري، وهم أوثق وأحفظ لحديث الأعمش، بخلاف الوجه المرفوع فإنه من رواية يحيى بن سعيد الأموي، وقد تفرّد به، وهو مع كونه صدوقاً إلا أنه قد عُرف بروايته الغرائب عن الأعمش، حتى أورده العقيلي في الضعفاء، فالصواب أن الحديث عن الأعمش موقوف.

ثانياً: النظر في الطريق المرفوع الآخر (طريق عاصم بن أبي النجود):

بعد أن استبعدنا الوجه المرفوع الشاذ عن الأعمش، يتبقى لدينا طريق آخر للرفع، وهو طريق عاصم بن أبي النجود - وهو صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون^(٤) - ويروي عنه هذا الحديث كل من:

١. أبي بكر بن عياش، وهو ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح^(٥).
٢. شيبان بن عبد الرحمن النحوي، ثقة^(٦)، ذكره العجلي، وابن حبان في "الثقات"^(٧).

(١) ينظر: الجرح والتعديل (١٦/٦).

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان (١٢١/٧).

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ص ٣٣٤.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ص ٢٨٥.

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ص ٦٢٤.

(٦) ينظر: تقريب التهذيب ص ٢٦٩.

(٧) ينظر: الثقات للعجلي ص ٢٢٤، الثقات لابن حبان (٤٤٩/٦).

٣. إسرائيل بن يونس، وثقة ابن معين^(١)، وقد تُكلم فيه بلا حجة^(٢).
٤. أبي عوانة وهو الوضاح بن عبد الله الشكري، ثقة ثبت^(٣).
٥. أبي خالد الدالاني، صدوق يخطئ كثيرا، وكان يدلّس^(٤).
٦. سلام بن سليمان أبو المنذر، صدوق يهم^(٥).
٧. حماد بن سلمة، ثقة عابد، تغير حفظه بأخرة^(٦).
٨. أبان بن يزيد العطار، ثقة له أفراد^(٧).
٩. عمرو بن أبي قيس، صدوق له أوهام^(٨).

الترجيح والحكم النهائي:

بناء على ما تقدم، يمكن القول:

- الوجه الموقوف عن الأعمش:** هو الأثبت والأقوى إسنادًا، وهو المحفوظ عن الأعمش، وعليه المعول من حيث قواعد علم العلل الحديثية.
- الوجه المرفوع عن عاصم:** على الرغم مما في إسناده من ضعف يسير بسبب أوهام عاصم وبعض الرواة عنه، إلا أن ضعف الحديث يُجبر ويُعتضد بعدة قرائن:
١. كثرة الرواة الذين نقلوا الحديث عن عاصم مرفوعًا.
 ٢. وجود أئمة ثقات فيمن روى الحديث عن عاصم مرفوعًا.
 ٣. أنها جاءت من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم، وهو أخص الناس به

(١) ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ٣٣١).

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ص ١٠٤.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٨٠.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ص ٦٣٦.

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ص ٢٦١.

(٦) ينظر: تقريب التهذيب ص ١٧٨.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ص ٨٧.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ص ٤٢٦.

وألزمهم له^(١)، وهو راوي قراءته عنه^(٢)، مما يعطي روايته قوة خاصة.

٤. وجود شواهد صحيحة عن جمع من الصحابة رضوان الله عليهم، مما يعضد حديث الباب ويقويه، من أشهرها وأقواها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصته مع هشام بن حكيم حين سمعه يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئه إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي آخره قول النبي صلى الله عليه وسلم: «كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه»^(٣).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر شواهد لحديث عمر منها حديث عليّ وابن مسعود^(٤). وهذا الوجه المرفوع صححه جماعة من الأئمة، كابن حبان^(٥)، والحاكم ووافقه الذهبي^(٦)، وحسنه الألباني^(٧)، رحمهم الله جميعًا.

الخلاصة النهائية: أن الوجه الموقوف عن الأعمش صحيح الإسناد، أما الوجه المرفوع عن عاصم فبمجموع القرائن والشواهد يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، بل إلى الصحيح كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٨).



(١) ينظر: العلل رواية المروذي وغيره ص ٧٠ رقم ٧٤.

(٢) ينظر: غاية النهاية (١/ ٢٦).

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٨٤).

(٤) ينظر: فتح الباري (٩/ ٢٦).

(٥) ينظر: صحيح ابن حبان (٣/ ٢١).

(٦) ينظر: المستدرک على الصحيحين (٢/ ٢٤٣).

(٧) ينظر: السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٧).

(٨) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٤٦).

المبحث الثاني

استدلال العلماء بحديث (اقرأوا كما علمتم)

تنوعت صور استدلال العلماء بقوله ﷺ: «اقرأوا كما علمتم»، وتجلت مكانته كأصلٍ منهجي في ضبط القراءة منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم، فالآثار المنقولة عنهم تكشف عن استنادهم إلى هذا الحديث في تقرير مبدأ "الرواية سنة متبعة"، حيث كانت أقوالهم وأفعالهم شاهدة على وجوب التمسك بالتلقي، ورفض كل قراءة لا تُعرف عن طريق السماع والمشافهة.

وفيما يلي أورد طرفاً من أقوال العلماء التي تعكس استدلالهم بالحديث نصاً أو معنى^(١)، مرتبة على القرون الهجرية:

من أقوال علماء القرن الأول الهجري:

— عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (ت ٣٢هـ):

قال: «تسمعت القراء فسمعتهم متقاربين، فاقرأوا كما علمتم»^(٢).

— زيد بن ثابت رضي الله عنه (ت ٤٥هـ):

قال: «القراءة سنة من السنن؛ فاقرأوا القرآن كما أقرئتموه»^(٣).

— عروة بن الزبير (ت ٩٤هـ):

قال: «إنما القراءة سنة من السنن؛ فاقرأوا كما علمتم»^(٤)، وفي رواية: فاقرأوه كما أقرئتموه»^(٥).

(١) لم أقصد في سرد الأقوال بيان حكم مسألة بعينها، إنما المقصود بيان إيرادهم لهذا الحديث والاستدلال به، وسيأتي ذكر المسائل في المبحث القادم.

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢/٢١٠).

(٣) أخرجه ابن الأباري في "المصاحف" كما ذكر السيوطي في الدر المنثور (١٨/٨).

(٤) فضائل القرآن، للمستغفري (١/٣٧٣).

(٥) السبعة في القراءات ص ٥٢.

من أقوال علماء القرن الثاني الهجري:

- عامر الشعبي (ت بعد المائة)^(١):

قال: «القراءة سنة؛ فاقروا كما قرأ أولوكم»^(٢).

- أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ)^(٣):

قال: «ولقد حفظت في علم القرآن أشياء، لو كتبت ما قدر الأعمش على حملها، ولولا أن ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ، لقرأت حرف كذا، وذكر حروفا»^(٤).

من أقوال علماء القرن الثالث الهجري:

- قطرب (ت ٢٠٦هـ)^(٥):

قال: «لا تقرأ إلا بما أثر عن العلماء، ولا تقرأ بما يجوز في العربية دون الأثر»^(٦).

- أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)^(٧):

قال: «ورأوا تتبع حروف المصاحف، وحفظها عندهم كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعدّها، وقد وجدنا هذا المعنى في حديث: "إن رسول الله ﷺ أمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علّم"»^(٨).

(١) عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، قيل: ولد في إمرة عمر بن الخطاب، لست سنين خلت منها، قد اختلف في تاريخ وفاته. ينظر: تهذيب الكمال (١٣٣/٢٤)، سير أعلام النبلاء (٤/٢٩٤).

(٢) السبعة في القراءات ص ٥١.

(٣) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي ثم المازني البصري، شيخ القراء والعربية، اختلف في اسمه على أقوال: أشهرها: زَبَّان، ولد نحو سنة سبعين، وتوفي سنة أربع وخمسين ومائة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٠٧/٦)، غاية النهاية (١/٢٨٨).

(٤) سير أعلام النبلاء (٤٠٨/٦).

(٥) محمد بن المستنير أبو علي البصري المعروف بقطرب، أحد العلماء بالنحو واللغة، مات في سنة ست ومائتين. ينظر: تاريخ بغداد (٤/٤٨٠)، إنباه الرواة على أنباه النحاة (٣/٢١٩).

(٦) أخرجه الخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/١٩٦).

(٧) أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله، ولد سنة سبع وخمسين ومائة، وتوفي سنة أربع وعشرين ومائتين. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٤٩٠).

(٨) فضائل القرآن ص ٣٦٠.

من أقوال علماء القرن الرابع الهجري:

- أبو بكر الآجُرِّي (ت ٣٦٠هـ) (١):

قال: «وكان يعيب بعضهم قراءة بعض، فنهوا عن هذا: "اقرأوا كما علمتم"» (٢).

- أبو منصور الأزهري (ت ٣٧٠هـ) (٣):

قال: «ولو جازت القراءة بهذه اللغة لقري "ولا تعثوا"، ولكن القراءة سنة، ولا يقرأ إلا بما قرأ به القراء» (٤).

- أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) (٥):

قال: «لا عذر لأحد أن يَرْتَجِلَ قراءةً وإن سوغتها العربية، من حيث كانت القراءة سنة متبعة» (٦).

من أقوال علماء القرن الخامس الهجري:

- أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) (٧):

قال: «فكان -أي الصحابة- كل واحد منهم يقرأ كما علم، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"» (٨).

(١) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الآجري، الإمام، المحدث، مات بمكة في المحرم سنة ستين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣/ ٣٥)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٣٤).

(٢) الشريعة (١/ ٤٧٠).

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد بن طلحة بن نوح بن الأزهر الأزهري الهروي اللغوي الشافعي، وقد اختلف في تاريخ وفاته. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٤/ ١٧٧)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٣٤).

(٤) تهذيب اللغة (٣/ ٩٦).

(٥) عثمان بن جني أبو الفتح الموصلي النحوي اللغوي، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ٣٣٥)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧).

(٦) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات (١/ ٢٩٢).

(٧) مكي بن أبي طالب حوش بن محمد بن مختار، الإمام أبو محمد القيسي القيرواني، ولد بالقيروان سنة خمس وخمسين وثلاثمائة، وتوفي في المحرم سنة سبع وثلاثين وأربع مائة. ينظر: وفيات الأعيان (٥/ ٢٧٤)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٩١).

(٨) الإبانة عن معاني القراءات ص ٤٧.

- أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ):

قال في "الأرجوزة المنبهة" في وصف القراءة السبعة:

«وَبَدُّوا الْقِيَّاسَ وَالْآرَاءَ ... وَسَلَكُوا الْمَحَجَّةَ الْبَيْضَاءَ
فِي الْاِقْتِدَاءِ بِالسَّادَةِ الْأَخْيَارِ ... وَابْحَثِ وَالتَّفْتِيشِ لِلْآثَارِ
إِذْ كَانَ قَدْ جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ ... فِي الْمُسْنَدِ الْمَتَّصِلِ الْمُنْقُولِ
بَأَنَّهُ قَدْ قَالَ: إِذَا قَرَأْتُمْ ... فَبِالَّذِي عَنِّي قَدْ عَلِمْتُمْ»^(١).

- أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ):

قال: «الصحيح أي أن المراد اللغات السبع التي هي شائعة في القرآن، وعليه دل:
"سمعت القراءة فوجدتهم متقاربين اقرؤوا كما علمتم"»^(٢).

- أبو داود سليمان بن نجاح (ت ٤٩٦هـ)^(٣):

قال عند قوله تعالى: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٩١] بعد أن بين الوقف على ﴿فَلِمَ﴾:
«هذا مع أتباعه من قرأ عليه؛ لقوله ﷺ: "اقرؤوا كما علمتم"»^(٤).

من أقوال علماء القرن السادس الهجري:

- أبو الحسين العمراني الشافعي (ت ٥٥٨هـ)^(٥):

قال: «ويجب أن يقرأ الفاتحة على الترتيب، كما أنزلت؛ لقوله ﷺ: "فاقرؤوا كما
علمتم"»^(٦).

(١) الأرجوزة المنبهة ص ١٢٤.

(٢) نقله الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/٢١٨).

(٣) أبو داود سليمان بن نجاح بن أبي القاسم الأموي بالولاء الأندلسي، توفي سنة ست وتسعين وأربعمائة.
ينظر: الوافي بالوفيات (١٥/٢٦٦).

(٤) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (٢/١٨٣).

(٥) يحيى بن أبي الخير بن سالم بن سعيد بن عبد الله العمراني البياضي، ولد سنة تسع وثمانين وأربعمائة، توفي سنة
ثمان وخمسين وخمسائة. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٧/٣٣٨)، ديوان الإسلام (٣/٣٢٢).

(٦) البيان في مذهب الإمام الشافعي (٢/١٨٨).

- القاسم بن فيرّه الشاطبي (ت ٥٩٠هـ):
قال في "الشاطبية": «وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ ...»^(١).
من أقوال علماء القرن السابع الهجري:
- ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ):
قال: «أمر النبي ﷺ عمر وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن، فقال: "اقرأوا كما علمتم"»^(٢)»^(٣).
- أبو الحسن السخاوي (ت ٦٤٣هـ):
قال: «الأمر في ذلك على نحو من اختلاف القراءات، وكلها مع الاختلاف راجع إلى النقل، ومما يؤيد ما ذكرته...: "إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا القرآن كما عُلِّمْتُمُوهُ"»^(٤).
- وقال عند شرحه قول الشاطبي: «سحران ثق في ساحران فتقبلا»^(٥): «ثق بنقله واقبله، "فتقبلا" عند الله بقبولك، إذ قيل: "اقرأوا كما علمتم"»^(٦).
- أبو شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ)^(٧):
قال: «معنى "فاقرأوا كما علمتم"، هو أن السنة المشار إليها ما ثبت عن رسول الله

(١) حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت ٣٥٤، ص ٢٩.

(٢) تنبيه: ما ذكره ابن قدامة هنا هو دمج بين حديثين؛ فصدره مأخوذ من قصة عمر وهشام بن حكيم في صحيح البخاري، وعجزه قوله: (اقرأوا كما علمتم) هو متن حديث الباب الذي يرويه ابن مسعود، وقد أورده ابن قدامة هكذا بالمعنى للاستشهاد على فكرة أن القراءة سنة متبعة.

(٣) المغني (١/٣٥٥).

(٤) جمال القراء ص ٣٢١.

(٥) حرز الأمانى ووجه التهاني ص ٧٦، البيت ٩٤٩.

(٦) فتح الوصيد (٤/١١٦٧).

(٧) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، المقدسي الأصل، الدمشقي أبو شامة، ولد في أحد الربيعين سنة تسع وتسعين وخمسةائة بدمشق، توفي في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستائة. ينظر: تاريخ الإسلام (١٥/١١٤)، تذكرة الحفاظ (٤/١٦٨).

ﷺ أنه قرأه، أو أذن فيه على ما صح عنه»^(١).

من أقوال علماء القرن الثامن الهجري:

- ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ):

قال: «وقد نهى النبي ﷺ عن عين هذا الاختلاف في الحديث الصحيح ... حيث قال: "اقرأوا كما علمتم"»^(٢).

- أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ):

قال: «أئمة القراءة لم يقرؤوا إلا بنقل عن رسول الله ﷺ»^(٣).

من أقوال علماء القرن التاسع الهجري:

- ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ):

قال: «وإن جاز عند أهل العربية في الكلام، فإنه غير جائز عند القراء في كلام الملك العلام؛ إذ القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، واقرأوا كما علمتم»^(٤).

- أبو القاسم النُّوْري (ت ٨٥٧هـ)^(٥):

قال: «وإن جاز عند أهل العربية في الكلام، فإنه غير جائز عند القراء في القرآن؛ لأن القراءة سنة متبعة، وقد ثبت عنه ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"»^(٦).

- ابن عادل الحنبلي (ت ٨٨٠هـ)^(٧):

قال عند قوله تعالى: ﴿وَمَا عَمِلْتُمْ أَیْدِيهِمْ﴾ [يس: ٣٥]: «وحفص خالف مصحفه،

(١) محاسن التأويل (١/ ١٨٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٤٦).

(٣) البحر المحيط (٢/ ٦٩٠).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٣٣).

(٥) محمد بن محمد بن علي، أبو القاسم بن الفاضل الشمس النوري، ولد سنة إحدى وثمانمائة، وتوفي سنة سبع وخمسين وثمانمائة. ينظر: الضوء اللامع (٩/ ٢٤٨)، نظم العقيان ص ١٦٦.

(٦) شرح طيبة النشر (٢/ ٢٢١).

(٧) عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين، توفي سنة ثمانين وثمانمائة. ينظر: الأعلام (٥/ ٥٨).

وهذا يدل على أن القراءة متلقاة من أفواه الرجال»^(١).

من أقوال علماء القرن العاشر الهجري:

- ابن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)^(٢):

قال: «المدار في القرآن ووجوه أدائه إنما هو الاتباع فهو سنة متبعة»^(٣).

من أقوال علماء القرن الحادي عشر الهجري:

- عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)^(٤):

قال: «فاقرأوه كالذي أُقرِّئتموه؛ بالبناء للمجهول، أي: كالقراءات التي أقرأتكم إياها كما أنزله عليّ بها جبريل»^(٥).

من أقوال علماء القرن الثاني عشر الهجري:

- محمد بن سليمان الكردي (ت ١١٩٤هـ)^(٦):

قال: «لا يجوز وصل البسملة بالحمدلة مع فتح ميم الرحيم، إذ القراءة سنة متبعة، فما وافق المتواتر جاز، وما لا فلا، وهذا وإن صح عربية، غير أنه لم يصح قراءة ولا في الشواذ، وليس كل ما جاز عربية جاز قراءة»^(٧).

(١) اللباب في علوم الكتاب (١٦/ ٢١٤).

(٢) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، ولد سنة تسعة وتسعمائة، توفي سنة أربع وسبعين وتسعمائة. ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر ص ٢٥٨، الأعلام (١/ ٢٣٤).

(٣) الفتاوى الحديثية ١٧٥.

(٤) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، توفي سنة واحد وثلاثين بعد الألف. ينظر: الأعلام (٦/ ٢٠٤).

(٥) فيض القدير (٣/ ٥٥).

(٦) محمد بن سليمان الكردي: فقيه الشافعية بالديار الحجازية في عصره، ولد سنة سبع وعشرين ومائة بعد الألف، وتوفي سنة أربع وتسعين ومائة بعد الألف. ينظر: الأعلام (٦/ ١٥٢)، معجم المؤلفين (١٠/ ٥٤).

(٧) بغية المسترشدين ص ٨١.

من أقوال علماء القرن الثالث عشر الهجري:

- محمد أمين أفندي (ت ١٢٧٥هـ) ^(١):

قال: «فلا يجوز لأحد قراءة القرآن من غير أخذ كامل عن أفواه الرجال المقرئين بالإسناد» ^(٢).

من أقوال علماء القرن الرابع عشر الهجري:

- محمد بن إبراهيم (ت ١٣٨٩هـ) ^(٣):

قال: «لا يعتمد القارئ على المصحف، بل يأخذ القرآن من أفواه الرجال الآخذين عن رسول الله ﷺ بالسند العالي» ^(٤).

- محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٤هـ) ^(٥):

قال: «وكون اللغة العربية قد سُمع فيها إبدال الهمزة هاء لا يُسوِّغ التجرؤ على الله بإدخال حرف في كتابه لم يأذن بإدخاله الله ولا رسوله، ودعوى أن العمل جرى بالقراءة بالهاء لا يُعوّل عليها، لأن جريان العمل بالباطل باطل، ولا أسوة في الباطل بإجماع المسلمين، وإنما الأسوة في الحق، والقراءة سنة متبعة مروية عن رسول الله ﷺ» ^(٦). وهكذا يتضح من خلال استعراض أقوال العلماء على مر القرون، بدءاً من الصحابة ومروراً بأئمة الإسلام؛ أن حديث (اقرأوا كما علمتم) شكّل أصلاً راسخاً،

(١) محمد أمين محمد أمين بن رئيس القراء عبد الله بن صالح الاستانبولي الرومي الحنفي الامام بجامع ابي أيوب الأنصاري توفي سنة خمس وسبعين ومائتين بعد الألف. ينظر: هدية العارفين (٢/ ٣٧٥).

(٢) ذكره في "عمدة الخلان" كما نقله المرفضي في هداية القاري (١/ ٢٩٩).

(٣) محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف، من آل الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولد سنة إحدى عشر وثلاثمائة بعد الألف، وتوفي سنة تسع وثمانين وثلاثمائة بعد الألف. ينظر: الأعلام (٥/ ٣٠٦)، طبقات النسابين ص ١٩٧.

(٤) فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم (١٣/ ٨٥).

(٥) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ولد سنة خمس وعشرين وثلاثمائة بعد الألف، وتوفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بعد الألف. ينظر: طبقات النسابين ص ١٩٨، ترجمة الشيخ محمد الأمين ص ٢١٢.

(٦) أضواء البيان (٧/ ٥٢٥).

ومنهجا ثابتا في التعامل مع القرآن الكريم، وهو مبدأ التلقي والتوقيف، وبناءً على هذا الأصل المنهجي المتين، انبثقت عنه مجموعة من المسائل والقواعد التطبيقية في القرآن وقراءاته، والتي حكمت طريقة الأداء القرآني وضبطت الاختلاف فيه، وهذا ما سيتناوله المبحث التالي بالتفصيل، حيث سأستعرض أبرز المسائل القرائية التي استُدل لها بهذا الحديث الشريف.



المبحث الثالث

أبرز المسائل القرآنية التي يُستدل لها بحديث (اقرأوا كما علمتم)

وقد احتوى على اثني عشرة مسألة:

المسألة الأولى: الاستدلال بالحديث على التوسعة بالقراءات

من الحكم العظيمة لنزول القرآن الكريم بالقراءات، هو تحقيق التوسعة والتيسير على الأمة، وهذا المعنى من أبرز مقاصد تنوع القراءات، والمقصود بالتوسعة: أن الله تعالى رخص للأمة أن تقرأ القرآن على أوجه متعددة كلها حق، وكلها منزلة من عند الله، وكلها ثابتة عن النبي ﷺ؛ وذلك رفعاً للحرص، وتيسيراً على الناس؛ خصوصاً في صدر الإسلام، حين كان الصحابة من قبائل شتى، ولكل قبيلة لهجتها ونمطها في النطق والبيان، فالتميمي مثلاً يهمز والقرشي لا يهمز، والآخر يقرأ ﴿قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ١١] ﴿وَغِيضَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٤] بإشمام الضم مع الكسر^(١)، وهذا يقرأ ﴿عَلَيْهِمْ﴾^(٢) [الفاتحة: ٧] و﴿فِيهِمْ﴾^(٣) [البقرة: ١٢٩] بضم الهاء^(٤)، وليس من السهل إلزامهم بوجه واحد لا يجيدون عنه.

قال ابن قتيبة: «ولو أن كل فريق من هؤلاء، أمر أن يزول عن لغته، وما جرى عليه اعتياده طفلاً وناشئاً وكهلاً؛ لاشتد ذلك عليه، وعظمت المحنة فيه، ولم يمكنه إلا بعد رياضة للنفس طويلة، وتذليل للسان، وقطع للعادة؛ فأراد الله -برحمته ولطفه- أن يجعل لهم متسعاً في اللغات، ومتصرفاً في الحركات، كتيسيره عليهم في الدين»^(٥). لهذا، جاء الأمر بالتوسعة بالقراءات القرآنية فكانوا يقرؤون بوجوه متعددة،

(١) قرأ الكسائي، وهشام، ورويس، بإشمام الضم كسر. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ٧٢، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٠٨).

(٢) قرأ حمزة ويعقوب بضم الهاء. ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢٧٢).

(٣) قرأ يعقوب بضم الهاء. ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢٧٢).

(٤) ينظر: تاريخ القرآن الكريم ص ٨٦.

(٥) تأويل مشكل القرآن ص ٣٢.

تختلف فيها كيفيات النطق، دون أن يمسّ هذا الاختلاف جوهر المعنى أو يغيّر شيئاً من الأحكام.

وقد دلّ الحديث الشريف على التوسعة والتخفيف على الأمة في قراءة القرآن، ووجه الدلالة من الحديث: أن القوم لما اختلفوا وتحرّجوا من اختلافهم في القراءة، كما قال ابن مسعود: «إنا اختلفنا في القراءة»^(١)، وُسّع عليهم بأن أمروا أن يقرأوا كما علّموا؛ فكان في هذا الأمر النبوي رفع لذلك الحرج؛ وبمثل هذا يتحقق المعنى الجوهرى للتوسعة، وعدم تضيق دائرة القراءة على وجه واحد، يدل عليه ما جاء في تنمة الحديث كما عند الحاكم، قال: «فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حروفا لا يقرؤها صاحبه»^(٢).

وفي قوله: (انطلقنا) تصوير دقيق لحالهم، فبعد أن جاؤوا مختلفين متنازعين، رجعوا بتوسعة وتخفيف بقول النبي ﷺ: (اقرأوا كما علمتم)، أي: لا تتكلفوا التزام حرف واحد، فإن الله ﷻ قد أوسع عليكم، ويسر لكم قراءة القرآن على سبعة أحرف، رحمة منه وفضلاً، فله الحمد والمنة.

وقد استدل الآجُرِّي على التوسعة والتخفيف بالقراءات بهذا الحديث فقال: «كان رسول الله ﷺ يلقّن كل قبيلة من العرب القرآن على حسب ما يحتمل من لغتهم، تخفيفاً من الله تعالى بأمة محمد ﷺ، فكانوا ربما إذا التقوا، يقول بعضهم لبعض: ليس هكذا القرآن، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، ويعيب بعضهم قراءة بعض؛ فنهوا عن هذا: اقرأوا كما علمتم»^(٣).

وفي قوله ﷺ: (كما علمتم) بيان أن التوسعة في القراءة ليست على إطلاقها بل مشروطة بالتلقي منه ﷺ، قال ابن حجر مؤصّحاً ذلك: «إن الإباحة المذكورة لم تقع

(١) مسند الإمام أحمد (٢/ ١٩٩)، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، حديث ٨٣٢.

(٢) المستدرک على الصحيحين (٢/ ٢٤٣)، كتاب التفسير، حديث ٢٨٨٥.

(٣) الشريعة (١/ ٤٧٠).

بالتشهي أي أن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته؛ بل المُرَاعَى في ذلك السماع من النبي ﷺ^(١).

المسألة الثانية: الاستدلال بالحديث على أن النبي ﷺ قرأ بالقراءات

ذكر علماء القراءات أن الاختلاف الوارد في القراءات نوعان:

النوع الأول: الاختلاف في فرش الحروف، وهو اختلاف النقط والتشكيل، وزيادة الحروف ونقصها، وتقديم حرف أو تأخيره، ونحو ذلك، مثل: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ﴾ **الدِّينِ** ﴿١﴾ [الفاتحة: ٤] بإثبات الألف، و﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ ﴿٢﴾ بحذف الألف^(٢)، ومثل ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ [البقرة: ٣٦] بحذف الألف وتشديد اللام، و﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ بإثبات الألف وتخفيف اللام^(٣)، ونحو ذلك.

فهذا النوع يقال فيه: إن النبي ﷺ قرأ كل لفظة مُخْتَلَفٌ في فرش حروفها، وبجميع ما صح عنه ﷺ من أوجه الفرش^(٤).

قال ابن جرير الطبري بعد أن ذكر القراءتين في قوله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ ﴿١٢﴾ [الصافات: ١٢]: «فإن قال: أكان التنزيل بإحدهما أو بكليتهما؟ قيل: التنزيل بكليتهما، فإن قال: وكيف يكون تنزيل حرف مرتين؟ قيل: إنه لم ينزل مرتين، إنما أنزل مرة، ولكنه أمر ﷺ أن يقرأ بالقراءتين كليتهما»^(٥).

(١) فتح الباري (٢٧/٩).

(٢) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف بإثبات الألف، وقرأ الباقر بحذفها. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ١٨، النشر في القراءات العشر (١/٢٧١).

(٣) قرأ حمزة بألف بعد الزاي وتخفيف اللام، وقرأ الباقر بالحذف والتشديد. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ٧٣، النشر في القراءات العشر (٢/٢١١).

(٤) يدل عليه أدلة كثيرة منها: ما جاء في صحيح البخاري (١٨٤/٦) أنه حين اختلف عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم، قال عمر: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فكل واحد منهما نسب قراءته إلى إقرأ النبي ﷺ له.

(٥) قرأ حمزة والكسائي وخلف بضم التاء، وقرأ الباقر بفتحها. ينظر: التيسير في القراءات السبع ص ١٨٦، النشر في القراءات العشر (٢/٢٥٦).

(٦) جامع البيان (١٩/٥١٤).

وقال ابن عطية: «ولم تقع الإباحة في قوله ﷺ: "فاقرأوا ما تيسر منه" بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا؛ لذهب إعجاز القرآن، وكان مُعَرَّضًا أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ؛ لِيُوسَّعَ بها على أمته، فقرأ مرة لأبيّ بها عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضًا»^(١).

النوع الثاني: الاختلاف في الأصول، وهو الاختلاف في الإدغامات، والمدود، والإمالات، ونحو ذلك، وهذه الأصول مَرْدُهَا إلى اختلاف لهجات العرب. وقد اختلف أهل العلم في هذا النوع؛ ومن ذكر الخلاف ابن خالويه حيث قال: «فإن سأل سائل فقال: أهذه الحروف نزلت على رسول الله ﷺ بهذا الاختلاف والوجوه، أم نزلت بحرف واحد، قرأها رسول الله ﷺ باللغات؟ فالجواب في ذلك -وبالله التوفيق-: أن طائفة قالت: إنه كذا نزلت على سبعة أحرف، من سبعة أبواب؛ في العروض التي كان جبريل عليه السلام ينزل بكل سنة، فيعرض عليه رسول الله ﷺ... وقال آخرون^(٢): بل نزل القرآن بلغة قريش، وبحرف واحد، ثم أمر النبي ﷺ تسهيلًا على أمته أن يقرأ كل قوم بلغتهم»^(٣).

وقد دلّ الحديث الشريف على أن النبي ﷺ قرأ بهذه الأوجه القرآنية، ولو بعض القرآن، ولو مرة واحدة، **ووجه الدلالة من الحديث:** أن الصحابة رضي الله عنهم تعلموا من رسول الله ﷺ مشافهة ثم علّم بعضهم الآخر، فلما اختلف بعضهم وتحاكم إليه ﷺ؛

(١) المحرر الوجيز (٤٧/١).

(٢) وإليه ذهب ابن تيمية حيث قال: وأما كيفيات الأداء مثل تليين الهمزة، ومثل الإمالة، والإدغام، فهذه مما يسوغ للصحابة أن يقرأوا فيها بلغاتهم، لا يجب أن يكون النبي ﷺ تلفظ بهذه الوجوه المتنوعة كلها، بل القطع بانتفاء هذا أولى من القطع بشبوته. جامع المسائل (١١٣/١).

(٣) إعراب القراءات السبع وعللها (١٨/١).

لم يَرُدُّهم إلى اختلاف لغاتهم ولهجاتهم، بل رَدَّهم إلى العلم الذي تعلموه، ومعلوم أنه ما دام قد علَّمهم أوجهها متعددة في القراءة، فضرورة ولا بد أنه قرأ بها، فقال: (اقرأوا كما علمتم)، أي: كما تلقيتُم عني، أو أحد من تلقى عني، والسماع شرط في قبول القرآن، قال البنا الساعاني: «قوله: "كما علَّمتم"، بضم أوله وتشديد اللام مكسورة، أي: كما علمكم النبي ﷺ أو بعض الصحابة»^(١).

وقد استدلل أبو شامة بهذا الحديث؛ على قراءة النبي ﷺ بهذه القراءات، فقال: «قالوا: إن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقرأوا كما علمتموه... وهذه السنة التي أشاروا إليها هي ما ثبت عن رسول الله ﷺ نصًّا أنه قرأه، أو أذن فيه»^(٢)، على ما صح عنه أن القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٣).

وقال أبو عمرو الداني: «وهذه القراءات كلها والأوجه بأسرها من اللغات هي التي أنزل القرآن عليها، وقرأ بها رسول الله ﷺ، وأقرأ بها، وأباح الله تعالى لنبية القراءة بجميعها، وصوّب الرسول ﷺ من قرأ ببعضها دون بعض»^(٤).

وقال البغوي: «ليس معنى هذه الحروف أن يقرأ كل فريق بما شاء فيما يوافق لغته من غير توقيف، بل كل هذه الحروف منصوصة، وكلها كلام الله نزل به الروح الأمين على رسول الله ﷺ»^(٥).

(١) بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني (٣٨/١٨).

(٢) لعله قصد أنه قرأ بعض القرآن وأذن في الآخر، حيث صارت هذه الأصول قواعد مطردة فيلحق الصحابي المثال بنظيره، وليس هذا من القياس الممنوع في القراءة، إذ أن القياس الممنوع هو إلحاق قاعدة لم تثبت بقاعدة أخرى ثابتة، أما إلحاق المثال بمثله في القاعدة الثابتة نفسها فليس بممنوع، وفي نحو ذلك قال الشاطبي: واقتس لتفضلا. ينظر: شرح طيبة النشر، للنويري (١/١٤٠).

(٣) إبراز المعاني ص ٥.

(٤) الأحرف السبعة ص ٥٣.

(٥) شرح السنة (٤/٥٠٩).

المسألة الثالثة: الاستدلال بالحديث على فضل تعلم القراءات وميزة العارف بها على غيره.

لا شك أن طلب علم القرآن واختلاف القراء العشرة فيه، وإحكام قراءاتهم؛ من فروض الكفايات^(١)، وهو من أشرف العلوم وأجلها، ففضل عظيم لمن أقبل عليه، وميزة لمن درسه وأتقنه، وفي الصحيح عن النبي ﷺ قوله: «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢)، وهذا كافٍ في بيان شرفه وفضله، ولو أهمل هذا الباب، لضاع وجه الأداء، وفقدت هيئات التلاوة، وهذا من أسباب ضياع القرآن، ولهذا كان تضييع هذا العلم حراماً على المسلمين، إذ في تضييعه تضييع لما أمروا بحفظه وتعليمه. وقد دل الحديث الشريف على شرف تعلم القراءات، وميزة العارف بها على غيره، ووجه الدلالة من الحديث: أن الأمر فيه؛ أمرٌ بالقراءة على الهيئة التي نُقلت عن النبي ﷺ، لا بمجرد الرأي أو القياس، وهذا لا يُنال إلا بالتعلم والتلقي، ومن هنا صار العارف بالقراءات له فضل زائد على غيره؛ لما يحمله من أمانة النقل وأمانة التعليم، امتثالاً منه لقول النبي ﷺ: (اقرأوا كما علمتم)، وهذا بخلاف من يقرأ على وجه العادة أو الإلف؛ دون علم أو ضبط.

وقد استدل الشيخ محمد بن سيدي الأمين بالحديث على مشروعية تعلم القراءات فقال: «وجاءت الأخبار عن رسول الله ﷺ؛ تفيد بأن نقل القراءة وأخذها سنة، فقد ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "قال لنا علي بن أبي طالب: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا كما علمتم"»^(٣).

وعليه، فإن حديث (اقرأوا كما علمتم) يجمع بين الأمر بالتعلم ممن هو أهل للتعليم، والحث على الالتزام بالمأثور من القراءة، ولذلك كانت سنية التعلم متأكدة،

(١) ينظر: رسائل ابن حزم، رسالة التلخيص لوجه التخليص (٣/١٦٢).

(٢) صحيح البخاري (٦/١٩٢)، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، حديث ٥٠٢٨.

(٣) الإسناد عند علماء القراءات ص ١٦٣.

وميزة العارف بالقراءات جليلة، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما نفس معرفة القراءة وحفظها؛ فسنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، فمعرفة القراءة التي كان النبي ﷺ يقرأ بها، أو يقرهم على القراءة بها، أو يأذن لهم، وقد أُفروا بها؛ سنة، والعارف في القراءات الحافظ لها؛ له مزية على من لم يعرف ذلك ولا يعرف إلا قراءة واحدة»^(١).

المسألة الرابعة: الاستدلال بالحديث على وجوب أخذ القراءة بالتلقي والمشافهة

اتفق العلماء على أن القراءات لا تؤخذ إلا بالتلقي والمشافهة من أفواه المشايخ المتقنين، بل هو الشرط الأهم لتصدر المقرئ وإقراءه، فإن أهمل التلقي والمشافهة فقد أقرأ من غير علم ولا فهم صحيح، وهو عرضة بلا شك إلى التغيير والتبديل والتصحيح. قال أبو عمرو الداني: «وكذلك أيضًا كل مقرئ متصدر، إذا اعتمد فيما يقرئ به على ما يحفظه من الصحف المبتاعة في الأسواق من غير أن يروياها، ولا يدري حقائق ما فيها من جلي العلم وخفيته، ولم يجالس العلماء، ولا ذاكر الفقهاء، ولا أكثر العرض على القراء، والمتصدرين من أهل الأداء، ولا سأل عما يجب السؤال عنه...، فليس بمقرئ في الحقيقة، وإن كان لقب الإقراء جاريًا عليه، واسم التصدر موسومًا به، لغلبة الجهل على العامة، وأكثر الخاصة، وهو عن ذلك بمعزل عند من يقتدى بعلمه، ويعتمد على قوله، وإن أطراه أهل الغباوة، ورفع منزلته الأصاغر من الطلبة، فليقت الله من كانت هذه صفته»^(٢).

وقال ابن الجزري: «والمقرئ: العالم بها رواها مشافهة، فلو حفظ "التيسير" مثلاً ليس له أن يقرئ بما فيه إن لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً؛ لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسماع والمشافهة»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٤٠٤).

(٢) شرح القصيدة الخاقانية: ص ١٦.

(٣) منجد المقرئين: ص ٩.

وقد دل الحديث الشريف على شريطة التلقي والمشافهة في أخذ القراءة، ووجه الدلالة من الحديث: أن قوله: (عَلَّمْتُمْ) من التعليم، فهو من معلّم إلى متعلّم؛ لأن عَلَّمْتُمْ مبني للمجهول، والمعنى: عَلَّمَكُمْ غيرُكم، قال البنا الساعاتي: «قوله: "كما عَلَّمْتُمْ"، بضم أوله وتشديد اللام مكسورة، أي: كما علمكم النبي ﷺ أو بعض الصحابة»^(١)، ثم إن النبي ﷺ لم يقل: اقرأوا كما كُتِبَ لكم، أو كما قرأتم في الصحف، بل قال: (كما عَلَّمْتُمْ)، فتقرر بهذا أن التعليم لا يكون إلا مشافهة وتلقيًا. وقد استدل أبو بكر الأَجْرِيّ؛ بهذا الحديث على مشروعية المشافهة والتلقي، حيث قال: «ثم ينبغي لمن لقَّنه الأستاذ ألا يُجاوز ما لقَّنه، إذا كان ممن قد أحب أن يتلقَّن عليه، وإذا جلس بين يدي غيره لم يتلقَّن منه إلا ما لقَّنه الأستاذ، أعني بغير الحرف الذي قد تلقَّنه من الأستاذ، فإنه أعود عليه، وأصح لقراءته، وقد قال النبي ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"»^(٢).

وكذلك استدل به أبو داود سليمان بن نجاح على وجوب مشافهة الشيوخ الضابطين، فقال: «إنما هو سماع وتلقين لقوله ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"، فلا يجوز أن يقرأ أحد إلا بما أقرئ وسمع تلاوة من القارئ على العالم أو من العالم على المتعلم عن قصد منها لذلك»^(٣).

إذن فقوله: «كما عَلَّمْتُمْ» شرط في القراءة والإقراء، وعليه؛ فمن لم يرو القراءة عن شيخ مشافهة، فليس له أن يقرأ أو يُقرئ مسندا قراءته تلك إلى النبي ﷺ، حتى لو كانت تلك القراءة من القراءات العشر المتواترة، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالماً بها، أو لم تثبت عنده؛ كمن يكون في بلد من بلاد الإسلام بالمغرب، أو غيره، ولم يتصل به بعض هذه

(١) بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني (٣٨ / ١٨).

(٢) أخلاق أهل القرآن ص ١٣٩.

(٣) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (٩٥٩ / ٤).

القراءات، فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه، فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت: «سنة يأخذها الآخر عن الأول»... وأما من علم نوعاً ولم يعلم غيره، فليس له أن يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك ولا أن يخالفه»^(١).

المسألة الخامسة: الاستدلال بالحديث على تبديع من أصر على مخالفة القراءة المتواترة في قراءته

إن أعظم ما تواتر نقله في الأمة، وتكفل الله بحفظه؛ هو القرآن الكريم، وقد نقلته الأمة جيلاً بعد جيل، بالسند المتصل، والضبط المتقن، لفظاً ومعنى، وتلي بقراءات متعددة ثبت تواترها عن النبي ﷺ، وكلها وحيٌ منزل، مقروء به، مقبول عند أهل العلم. وقد أجمعت الأمة على أن العبادات مبناها على التوقيف، وعليه فإن القراءة لا تُعدُّ من القرآن إلا إذا اجتمعت فيها ثلاثة أركان:

- التواتر، أو صحة السند مع الشهرة والاستفاضة والتلقي بالقبول.
- موافقتها لرسم أحد المصاحف العثمانية، ولو احتمالاً.
- موافقتها لوجه من وجوه اللغة العربية.

وبناء على هذا، فإن ما خرج عن هذه الأركان، فهو باطل مردود، لا يُعد من القرآن المقطوع به، ومن أصر على قراءته وأدخله في تلاوته فقد خالف إجماع الأمة، ووقع في الابتداع في الدين.

وقد دل الحديث الشريف على تبديع من خالف القراءة المتواترة في قراءته، ووجه الدلالة من الحديث: أن قوله: (اقرأوا كما علمتم) أمرٌ بالمشروع من القراءة؛ والمشروع هو ما أخذ بالتلقي والتعليم الصحيح عمن بعد التابعين عن التابعين عن الصحابة عن النبي ﷺ، وعليه فإن من خالف ذلك في القراءة وأصر عليه؛ فعمله

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٩٤).

ليس من الهدي النبوي في شيء، بل هو ضرب من التحريف والابتداع في كلام الله ﷻ. وقد استدل أبو بكر بن مجاهد بهذا الحديث على خطورة الابتداع في القراءة، فقال: «ومنهم من يعرب قراءته، ويبصر المعاني، ويعرف اللغات، ولا علم له بالقراءات واختلاف الناس والآثار، فربما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية، لم يقرأ به أحد من الماضين؛ فيكون بذلك مبتدعاً، وقد رويت في كراهة ذلك وخطره أحاديث... عن عبد الله قال: قال لنا علي بن أبي طالب (عليه السلام): "إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا القرآن كما علمتم"»^(١).

ولأجل قوله ﷺ: (اقرأوا كما علمتم) توافرت تحذيرات العلماء؛ من مخالفة الصحيح الثابت من القراءة؛ خشية الانزلاق في البدعة، والإحداث في الدين، ومن أقوالهم في ذلك:

قال الإمام مالك بن أنس: «يا أهل الكوفة لم يبق لكم من العلم إلا كيف ولم، القراءة سنة تؤخذ من أفواه الرجال، فكن متبعاً ولا تكن مبتدعاً»^(٢). وقال الزجاج: «وما جاز في العربية ولم يقرأ به قارئ؛ فلا تقرأ به فإن القراءة به بدعة»^(٣).

وقال الأزهري: «ومن قرأ بحرف شاذ يخالف المصحف، وخالف في ذلك جمهور القراء المعروفين، فهو غير مصيب، وهذا مذهب أهل العلم الذين هم القدوة، ومذهب الراسخين في علم القرآن قديماً وحديثاً... ولا يجوز عندي غير ما قالوا، والله تعالى يوفقنا للاتباع ويحنبنا الابتداع»^(٤).

وقال مكي بن أبي طالب: «وصارت القراءة عند جميع العلماء بما يخالفه - أي خط

(١) السبعة في القراءات ص ٤٦.

(٢) جامع البيان (١/ ١٤٩).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٢٨٨).

(٤) نقله عنه ابن منظور في لسان العرب (٩/ ٤١-٤٢).

المصحف - بدعة وخطأ، وإن صحت ورويت»^(١).

وقال أبو طاهر بن أبي هاشم: «وقد نبغ نابغ في عصرنا؛ فزعم أن كل من صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق المصحف؛ فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، فابتدع بدعة ضل بها عن قصد السبيل»^(٢).

المسألة السادسة: الاستدلال بالحديث على وجوب التزام الصفة النبوية في القراءة
معلوم أن القراءة ليست مجرد نطق بالكلمات، بل لها صفة مخصوصة، ينبغي للمسلم أن يلتزم بها كما جاءت عن النبي ﷺ، إذ هو الذي أنزل عليه القرآن، وتلقاه عن جبريل مشافهة، ثم علمه لأصحابه، فكانوا يقرؤونه كما قرأه ﷺ، وبهذا تناقلته الأمة جيلاً بعد جيل؛ تعبدًا لله ﷻ باتباع الهيئة التي قرأ بها النبي ﷺ كتاب ربه، ولهذا، فإن الالتزام بالصفة النبوية في القراءة يشمل أمرين:

الأمر الأول: تطبيق أحكام التجويد في القراءة:

لا خلاف بين أهل العلم في أن الاشتغال بعلم التجويد فرض كفاية، أما العمل به وتطبيقه أثناء التلاوة؛ فقد ذهب كثير من المتقدمين من علماء القراءات والتجويد؛ إلى أن الالتزام بجميع أحكام التجويد واجب يأثم تاركه^(٣)، سواء كانت هذه الأحكام متعلقة بحفظ مخارج الحروف - مما يغير مبناها أو يفسد معناها -، أم متعلقة بغير ذلك من الأحكام التي يوردها العلماء في كتب التجويد، كالإدغام والمد ونحوه^(٤).

وقد دل الحديث على ما ذهب إليه هؤلاء، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ لم يدع للصحابة وهم عرب خُلص مجالاً في الأداء، بل قال لهم: (اقرؤوا كما علمتم)، وهذا أمرٌ وتوقيفٌ منه ﷺ باتباع الكيفية التي تعلموها منه، وأحكام التجويد

(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٣٢.

(٢) نقله عنه ابن الجزري في النشر (١٧/١).

(٣) ينظر: الموسوعة الفقهية (١٧٩/١٠).

(٤) ينظر: إبراز المعاني ص ٧٤٣، الفتاوى الحديثية ص ١٧٤.

أوصاف داخله في تلك الكيفية، ومن ثم فإن العدول عنها يفتقر إلى دليل. وقد استدل الشيخ علي الحذيفي بأدلة -منها هذا الحديث- على أن تطبيق أحكام التجويد في القراءة فرض عين بحسب الاستطاعة، قال: «وحكمه فرض عين على كل قارئ -حسب استطاعته- سواء قرأ من القرآن قليلاً أو كثيراً، وهذا الوجوب ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة... وعن عبد الله بن مسعود قال: قال لنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله يأمركم أن تقرأوا كما علمتم»^(١).

وذهب بعض المتأخرين إلى التفصيل في المسألة؛ بين الحكم الذي يؤدي تركه إلى تغيير المبنى أو فساد المعنى؛ فهذا يأثم تاركه، وبين الحكم الذي لا يؤدي تركه إلى الإخلال بالمعنى إنما الإتيان به من تمام إتقان القراءة وتحسينها، كالإدغام، والإخفاء، إلخ؛ فهذا النوع لا يأثم تاركه عندهم^(٢)، واستدل القائلون بهذا القول بأدلة تقوي ما ذهبوا إليه، والله أعلم.

وما أحسن ما قاله ابن الجزري في هذا الشأن، حيث قال: «ولا شك أن الأمة كما هم متعبدون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده؛ متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة المتصلة بالحضرة النبوية الفصيحة العربية، التي لا تجوز مخالفتها ولا العدول عنها إلى غيرها، والناس في ذلك بين محسن مأجور، ومسيء آثم، أو معذور، فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح العربي الفصيح، وعدل إلى اللفظ الفاسد العجمي، أو النبطي القبيح، استغناء بنفسه، واستبداداً برأيه وحده واتكالا على ما ألف من حفظه، واستكباراً عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحيح لفظه، فإنه مقصر بلا شك، وآثم بلا ريب، وغاش بلا مرية»^(٣).

(١) التجويد الميسر ص ١٤.

(٢) ينظر: الموسوعة الفقهية (١٠/ ١٨٠).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/ ٢١٠-٢١١).

الأمر الثاني: ترك تكلف الألحان والتطريب في القراءة:

أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بقراءة القرآن^(١)، وكذلك اتفق العلماء على أن القراءة بالألحان إذا أدت إلى تغيير ألفاظ القرآن -بالتعطيل ونحوه- فهي ممنوعة^(٢). أما إذا تجاوز القارئ القدر الزائد من التغني بالسليقة، إلى المبالغة والتكلف في التطريب والتلحين، فهذا محل خلاف، وأكثر العلماء على منعه^(٣).

وقد دل الحديث على منع الألحان والتطريب الخارج عن طبيعة الإنسان وسليقته، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ لم يكتف بالأمر بالقراءة فقط، بل قيدها بقوله: (كما عُلِّمتم)، فهي طريقة مبنية على التلقي والشافهة، وموافقة للطبيعة والسليقة دون تصنع ولا تكلف، ولم ينقل من صفة قراءته ﷺ أن فيها تلحين وتطريب متكلف، قال القرطبي: «قراءة القرآن بلغتنا متواترة عن كافة المشايخ، جيلاً فجيلاً إلى العصر الكريم إلى رسول الله ﷺ وليس فيها تلحين ولا تطريب»^(٤)، وعليه؛ فإن من تكلف طريقة أهل الألحان والتطريب؛ فقد قرأ بطريقة لم تُعلم من النبي ﷺ، وخرج عن حدود الأمر وقرأ بغير ما عُلِّم، فيكون مثاله كمثل مُعَلِّم عُلِّم طلابه، ثم قال لهم: اكتبوا كما علمتكم، فذهب بعضهم يكتب برموز غريبة وزخارف تؤثر على الكتابة الأصلية، فهل يُعد هذا البعض ممثلاً للأمر؟ بالطبع لا؛ لأنه خالف طريقة تعليم المعلم، وإن كان يكتب نفس الكلام.

وقد استدلل ابن تيمية في تقرير هذه المسألة بمعنى الحديث فقال: «الناس مأمورون أن يقرؤوا القرآن على الوجه المشروع، كما كان يقرأه السلف من الصحابة والتابعين

(١) التبيان، للنووي ص ١٠٩.

(٢) المفهم، للقرطبي (٢/ ٤٢١).

(٣) ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال ص ٧٢، أخلاق أهل القرآن، للأجري ص ١٦٣، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١/ ١٠)، الاستقامة، لابن تيمية ١/ ٢٤٦، فضائل القرآن، لابن كثير ص ١٩٠، منار الهدى، للأشموني (١/ ٣١)، الفقه الإسلامي وأدلته، للزحيلي (٢/ ١١٠١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١/ ١٥).

لهم بإحسان، فإن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، وقد تنازع الناس في قراءة الألحان، منهم من كرهها مطلقاً بل حرمها، ومنهم من رخص فيها، وأعدل الأقوال فيها أنها إن كانت موافقة لقراءة السلف كانت مشروعة، وإن كانت من البدع المذمومة نهي عنها^(١).

وأحسن ابن القيم في فصل النزاع في مسألة قراءة القرآن بالألحان، حيث قال: «وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين:

أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلِّي وطبعه، واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لو علمت أنك تسمع لخبرته لك تحبيرا»^(٢)، والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقة الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف؛ يعلم قطعاً

(١) جامع المسائل (٣/٣٠٣).

(٢) المستدرک علی الصحیحین (٣/٥٢٩)، ذکر مناقب أبي موسى، حديث ٥٩٦٦.

أنهم بُرِّء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها ويسوغوها، ويعلم قطعاً أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويُحَسِّنُونَ أصواتهم بالقرآن، وقرؤونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له^(١).

المسألة السابعة: الاستدلال بالحديث على وجوب قبول القراءات المتواترة والاحتجاج بها

تُعد القراءات القرآنية المتواترة جزءاً أصيلاً من النص القرآني، نُقلت إلينا بطريق التلقي والمشافهة، جيلاً بعد جيل؛ بإجماع الأمة وتواتر النقل، مما يُضفي عليها صفة القطعية واليقينية، وقد أجمعت الأمة منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم على قبول هذه القراءات والعمل بها، واعتبارها حياً منزلاً من عند الله وَعَلَّمَ، لا اختلاف فيه من جهة المصدر، وإنما هو تنوع في الأداء يُثري المعنى ويوسع دائرة البيان.

ومن هنا، فقد أقام علماء الأمة القواعد الأصولية على حجية هذه القراءات المتواترة، وبنوا عليها الأحكام، واستنبطوا منها المعاني، واستدلوا بها في التفسير، والفقه، والعقيدة، وغيرها من علوم الشريعة، ولم يُعرف في تاريخ الأمة ردٌّ للقراءات المتواترة أو إنكار لها عند من ثبتت عنده ثبوتاً قطعياً، وإنما كانت العناية بها قائمة على الضبط، والإسناد، والشروط العلمية المعتمدة عند أهل الأداء.

وقد دل الحديث على هذا الأصل، وهو وجوب قبول القراءات المتواترة والاحتجاج بها، ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ لم يلزم الصحابة رضي الله عنهم بوجه واحد؛ بل قال: (كما علِّمتم) وفي هذا قيد مانع لأي قراءة لم تُتلقَ عن النبي ﷺ، أي: أن الحجة والقبول فقط في القراءة التي ثبتت بالتعليم النبوي، ووصلت إلينا بطريق

(١) زاد المعاد (١/ ٤٧٤).

التواتر، فهي التي لها حكم القبول والتسليم بكونها قرآناً يتلى، وكذلك فإن الحديث ورد في سياق الإذن بقراءة القرآن على أوجه، مما يدل على أن النبي ﷺ أقر كل وجه تلقاه عنه أصحابه، وهذا يجعل كل قراءة علمها النبي ﷺ للصحابه، ووصلت إلينا متواترة عنهم؛ فهي واجبة القبول والاحتجاج.

وقد استدل مكي بن أبي طالب بهذا الحديث على قبول القراءة الثابتة وعدم إنكارها، فقال: «فكان كل واحد منهم -أي الصحابة- يقرأ كما علم، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله ﷺ: "اقرأوا كما علمتم" ... فكانوا يقرؤون بما تعلموا، ولا ينكر أحد على أحد قراءة»^(١).

وقال أبو عمرو الداني: «والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها، والمصير إليها»^(٢).

المسألة الثامنة: الاستدلال بالحديث على حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة^(٣)

القرآن الكريم لا يُثبت إلا بالتواتر، وكل ما لم يبلغ حد التواتر لا يُعد قرآناً، وإن صح إسناده، ووافق وجهاً من وجوه اللغة، وانطلاقاً من هذا الأصل، فقد قرر أئمة الشريعة^(٤)؛ أن القراءة الشاذة، وإن كانت منقولة عن بعض القراء، إلا أنها لا تُعد من القرآن الذي يُتعبد الله تعالى بتلاوته، وقد نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك^(٥). قال السخاوي: «فإن قيل: فهل في هذه الشواذ شيء تجوز القراءة به؟ قلت: لا تجوز القراءة بشيء منها؛ لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به

(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٤٨.

(٢) جامع البيان (٢/ ٨٦٠).

(٣) القراءة الشاذة: ما نقل قرآناً من غير تواتر واستفاضة متلقاة بالقبول من الأمة. ينظر: منجد المقرئين ص ٢٠.

(٤) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات ص ٥٦، فتاوى ابن الصلاح ص ٢٣١، الإتقان في علوم القرآن (١/ ٣٧٨).

(٥) نقله النووي عنه في التبيان ص ٩٧.

القرآن، وهو التواتر، وإن كانت نقلته ثقات، وإن كان موافقاً للعربية، وخط المصحف؛ لأنه جاء من طريق الآحاد، فتلك الطريق لا يثبت بها القرآن»^(١).

وقد دل الحديث الشريف على حرمة القراءة بالشاذ على جهة التعبد، ووجه الدلالة من الحديث: أن الأمر في الحديث أمرٌ من النبي الكريم ﷺ بالتعبد لله بقراءة كتابه على الكيفية المتلقاة منه ﷺ، والقراءة الشاذة لم تثبت بطريق يُقطع أنها مما أخذ عن لسانه ﷺ، وعليه؛ فلا تعبد لله بقراءتها في الصلاة ولا خارجها.

وقد قرر ابن حجر الهيتمي هذا المعنى؛ معتمداً في تقريره على معنى هذا الحديث، فقال: «إجماعهم على حرمة القراءة بالقراءة الشاذة، وإن لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة ولا نقص؛ في الصلاة وخارجها، وليس ملحظ ذلك إلا أنه لم يتواتر قراءة مثبتها؛ لأن القراءة سنة متبعة فلا يجوز مخالفتها»^(٢).

المسألة التاسعة: الاستدلال بالحديث على منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة.

تُعدُّ مسألة ترجيح بعض القراءات المتواترة على بعضها الآخر؛ من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين أهل العلم قديماً وحديثاً، والخلاف فيها على قولين:
الأول: جواز الترجيح بين القراءات المتواترة؛ باعتبار لغوية، أو بلاغية، أو فقهية، أو غيرها^(٣).

الثاني: منع الترجيح بين القراءات المتواترة، استناداً إلى أن جميع القراءات المتواترة منزلةٌ من عند الله ﷻ، مقصود بها التيسير والتنوع، وأنها في مرتبة واحدة من حيث الثبوت والاعتبار^(٤).

(١) جمال القراء ص ٣٣١.

(٢) الفتاوى الحديثية ص ١٧٥.

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٠٩/١٧)، الإنقان، للسيوطي (٤/١٣٦).

(٤) ينظر: صحيح ابن حبان (٣/٥١)، الجامع لأحكام القرآن (١/١٠٩).

وقد دل الحديث على مذهب القائلين بالمنع^(١)، ووجه الدلالة من الحديث: أن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في القراءة، فكان كل فريق يحاول الانتصار لقراءته، وهو ما يعد ضرباً من الترجيح والمفاضلة، فجاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحتكمون، وفي الحديث: «فاحمر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢)، وفي لفظ: (فتغير وجهه صلى الله عليه وسلم)^(٣)؛ كراهية ذلك الاختلاف، ولما قد يؤول إليه من شقاق ونزاع؛ لذا جاء الحكم النبوي بالتسوية بين قراءاتهم: (اقرأوا كما علمتم)^(٤)، فكان إقراره صلى الله عليه وسلم لكل صحابي على قراءته التي تعلمها، دون تفضيل لإحدهما على الأخرى؛ سدٌ لذريعة الخلاف الذي ينشأ حتماً عن محاولة تفضيل بعضها على بعض، ودليل منه صلى الله عليه وسلم على أن جميع الأوجه المقروء بها والثابتة عنه؛ متساوية في الرتبة، وكلها شاف كاف.

وفي ذلك يقول النحاس: «والسلامة من هذا عند أهل الدين إذا صحت القراءتان عن الجماعة ألا يقال: إحدهما أجود من الأخرى؛ لأنها جميعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فيأثم من قال ذلك»^(٥).

المسألة العاشرة: الاستدلال بالحديث على عدم الاعتراض على القراءة بالقواعد اللغوية والنحوية حال ثبوت السماع من النبي صلى الله عليه وسلم.

القراءات القرآنية - كما مر - لا تُقبل إلا بأركان ثلاثة: صحة السند مع شهرة واستفاضة، وموافقة الرسم العثماني، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية، غير أن النظر في موافقة اللغة لا يُعدّ أصلاً مستقلاً يُبنى عليه قبول القراءة، بل هو تابع للسمع والتلقي، إذ الأصل في القراءات أنها تُؤخذ مشافهة، والنقل فيها مقدم على ما سواه،

(١) القائلون بالجواز لهم أدلة تقوي مذهبهم. ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٢٠٩)، الإتيقان، للسيوطي (٤/١٣٦).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/١٩٩).

(٣) مسند أبي يعلى (٨/٤٧٠).

(٤) مسند الإمام أحمد (٢/١٩٩).

(٥) إعراب القرآن (٥/٤٣).

وعليه؛ فإذا ثبتت القراءة بالسماع الصحيح من النبي ﷺ، فإنها تُعدّ حجة، ولو خالفت ما استقر عليه القياس النحوي أو القاعدة اللغوية، وتُعمل القواعد على ضوء ما ورد في القراءة، لا أن يُحاكم السماع إلى النحو.

قال الزُّرقاني: «إذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة، كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة لحكمها فيه، وإلا كان ذلك عكسًا للآية وإهماً للأصل في وجوب الرعاية»^(١).

وقد دل الحديث على عدم الاعتراض بالقواعد اللغوية والنحوية حال ثبوت السماع من النبي ﷺ، ووجه الدلالة من الحديث: أن الاعتراض بالقواعد اللغوية على ما ثبت سماعاً من النبي ﷺ هو عين الاختلاف الذي من أجله قال ﷺ: (اقرأوا كما علمتم)، إذ أن الأصل في القراءة هو التلقي والسماع، لا القياس ولا الاجتهاد اللغوي، فالنبي ﷺ أمرهم أن يقرأوا كما تلقوا، لا بمجرد ما تقوله العرب في طرائق كلامها، وهذا يقتضي أن السماع مُقدّم على القياس النحوي، وأن ما ثبت نقله عن طريق التلقين والمشافهة؛ لا يُعترض عليه لمجرد مخالفته لقاعدة لغوية أو وجه نحوي^(٢).

وقد استدل أبو عبيد القاسم بن سلام بهذا الحديث على ترك المذاهب العربية إذا خالفت الثابت من القراءة، فقال: «وترى القراء لم يلتفتوا إلى مذاهب العربية إذا خالف ذلك خط المصحف، وإن كانت العربية فيها أظهر بياناً من الخط، ورأوا تتبع حروف المصاحف، وحفظها عندهم كالسنن القائمة التي لا يجوز لأحد أن يتعدّها، وقد وجدنا هذا المعنى في حديث: "إن رسول الله ﷺ أمركم أن يقرأ كل رجل منكم

(١) مناهل العرفان (١/٤٢٢).

(٢) وقد شنع ابن حزم على بعض النحاة في اعتراضهم على بعض القراءة بعد ثبوت السماع من النبي ﷺ. ينظر: الفصل في الملل (٣/١٠٧).

كما علم" (١).

وما أحسن ما أورده الهذلي في هذا الشأن، حيث قال: «حدثنا أبو العباس أحمد بن علي بن هاشم رحمه الله عليه، قال: حدثنا أبو الطيب عبد المنعم بن غلبون، حدثنا إدريس بن عبد الكريم، عن خلف بن هشام البزار، عن أبي عيسى سليم بن عيسى الحنفي، قال: وأنا أبكي على حمزة قال لي حمزة: وما يبكيك يا سليم؟ قلت: إن النحويين يعتبون عليك وقرأتكم ﴿بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ [النساء: ١] ، و﴿بِصُرْحِي﴾ [إبراهيم: ٢٢] فقال: يا سليم قرأت على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وقرأ يحيى على زر بن حبیش، وقرأ زر على ابن مسعود، وقرأ ابن مسعود على رسول الله ﷺ عن جبريل عن الله تعالى، هل للنحويين إسناد مثل هذا؟» (٢).

وقال ابن خالويه: «قد أجمع الناس جميعاً؛ أن اللغة إذا وردت في القرآن، فهي أفصح مما في غير القرآن، لا خلاف في ذلك» (٣).

المسألة الحادية عشرة: الاستدلال بالحديث على إلغاء القياس المطلق إذ الأصل في القراءة السماع

لا شك أن القراءات لا يجوز فيها إعمال القياس من غير وجود السماع، والقياس الممنوع يشمل أمرين:

الأول: منع القياس المطلق (٤) في القراءات.

وهو أن تقاس قاعدة من قواعد القراءة على قاعدة أخرى من غير أصل، ومن غير ورود سماع أو نص في ذلك، وإنما بمجرد التماثل التجويدي أو التركيبي، ومثال هذا

(١) فضائل القرآن ص ٣٦٠.

(٢) الكامل في القراءات ص ٣٠٩.

(٣) نقله عنه السيوطي في المزهري في علوم اللغة (١/ ١٦٨).

(٤) القياس المطلق هو الذي ليس له أصل يرجع إليه، أما إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو أصل يعتمد؛ فإنه يجوز عند عدم النص، وعموض وجه الأداء، بل لا يسمى ما كان كذلك قياساً على الوجه الاصطلاحي؛ لأنه في الحقيقة نسبة جزئي إلى كلي. إتحاف فضلاء البشر ص ١٦٧.

القياس ما يُذكر في بعض كتب القراءات؛ أن بعض أهل الأداء ذهب إلى تريق الرء إذا أتى بعدها كسر، نحو: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾ [النمل: ٧٢] قياساً على الرء المسبوقه بكسر^(١)، فهذا من القياس القرائي الممنوع؛ إذ أن ذلك لم يثبت بالسماع. وقد دل الحديث على منع هذا النوع من القياس، ووجه الدلالة من الحديث: أن القراءة محصورة بما علّمه من النبي ﷺ أو ممن تعلم منه، وهذا ينفي ورود القياس ويثبت أن القراءة سنة متبعة يجب فيها التوقيف.

وقد استدل أبو داود سليمان بن نجاح بهذا الحديث على منع القياس في القراءة، والتسليم للمنقول المسموع من النبي ﷺ، فقال عند قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِهَدِي الْعُمِّي﴾ [النمل: ٨١]: «اتباعاً للمرسوم، ولمن أخذنا ذلك عنه، إذ ليس للقياس طريق في كتاب الله عز وجل وإنما هو سماع وتلقين لقوله ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"»^(٢). وكذلك استدل ابن الجزري بهذا الأثر على منع القياس المطلق في القراءات، فقال: «ومن ثم امتنعت القراءة بالقياس المطلق، وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه، كما روينا عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت رضي الله عنهما من الصحابة، وعن ابن المنكدر، وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشعبي من التابعين؛ أنهم قالوا: القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، فاقروا كما علمتموه»^(٣).

الثاني: منع القياس اللغوي في القراءة.

دل الحديث أيضاً على منع القياس اللغوي في القراءة:

وقد استدل بالحديث ابن الجزري على منع القياس في العربية حيث قال: «وإن جاز عند أهل العربية في الكلام، فإنه غير جائز عند القراء في كلام الملك العلام؛ إذ

(١) ينظر: إبراز المعاني ص ٢٥٧.

(٢) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (٤/ ٩٥٨).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/ ١٧).

القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول، واقرأوا كما علمتم كما ثبت عن النبي ﷺ^(١).
وقال أبو علي الفارسي: «وليس كل ما جاز في قياس العربية تسوغ التلاوة به، حتى
ينضم إلى ذلك الأثر المستفيض بقراءة السلف له، وأخذهم به لأن القراءة سنة»^(٢).
وقال ابن هشام: «القراءة سنة متبعة، وليس كل ما تُجوزُه العربية تجوز القراءة به»^(٣).
المسألة الثانية عشرة: الاستدلال بالحديث على أن اختلاف القراءات مصدره

التلقي والمشافهة لا رسم المصحف

لما كانت المصاحف العثمانية قد خُطت دون علامات النقط والشكل، ومن غير
التزام دقيق بمواضع الحذف والإثبات، للاختصار أو الإشارة إلى القراءات
المحتملة؛ لأجل هذه الأسباب وغيرها زعم بعضهم أن الرسم العثماني هو سبب
تنوع القراءات القرآنية واختلافها^(٤).

وقد دلَّ الحديث على أن مصدر اختلاف القراءات هو التلقي والمشافهة من
الرسول ﷺ وليس الرسم، ومن وجوه الدلالة من الحديث:

الأول: أن قوله: (اقرأوا كما علمتم) خطاب نبوي واقع في حياته، أي أن تعليمه ﷺ
أصحابه أوجه القراءة كان قبل جمع المصحف في موضع واحد على الرسم الذي كُتِبَ
في زمن عثمان رضي الله عنه، فلم يكونوا في زمنه ﷺ يعتمدون على الكتابة، بل كانت الآيات
والقراءات تُحفظ بالتلقي والمشافهة، وعليه؛ لا يصح أن يقال: إن القراءات المختلفة
نشأت بسبب احتمال الرسم العثماني، بل الرسم جاء لاحقاً، وقد حاول عثمان رضي الله عنه
ومن معه أن يراعوا تعدد الأوجه المقروءة التي علمها النبي ﷺ أصحابه، فالرسم
تابع للرواية، لا أن الرواية تابعة للرسم.

(١) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٣٣).

(٢) الحجة للقراء السبعة (١/ ٤٠).

(٣) شرح شذور الذهب ص ٣٩٣.

(٤) وللوقوف على تفصيل الشبهة والرد عليها. ينظر: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات
القرآن الكريم ص ٣٣.

الثاني: لو كان مبعث الاختلاف في القراءة هو احتمال الرسم، فإنه يجوز للقارئ اليوم أن يقرأ بما يحتمله خط المصحف من غير تعليم من المعلم الأول ﷺ، وفي هذا مخالفة صريحة لقوله: (اقرأوا كما علمتم)، كما يترتب عليه أن تكون بعض القراءات ليست من عند الله، مما يقدح في الإعجاز الذي هو أعظم خصائص هذا الكتاب الكريم.

وقد استدل مكي بن أبي طالب بهذا الحديث على أن اختلاف أوجه القراءة مصدره التلقي لا الرسم، قال: «فإن سأل سائل فقال: ما السبب الذي أوجب أن تختلف القراءة، فيما يحتمله خط المصحف، فقرأوا بألفاظ مختلفة في السمع والمعنى واحد... وقرأوا بألفاظ مختلفة في السمع وفي المعنى...؟ فالجواب عن ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم، كان قد تعارف بينهم من عهد النبي ﷺ، ترك الإنكار على من خالفت قراءته قراءة الآخر... فكان كل واحد منهم يقرأ كما علم، وإن خالف قراءة صاحبه لقوله ﷺ: "اقرأوا كما علمتم"»^(١).



(١) الإبانة عن معاني القراءات ص ٤٦.

الخاتمة

وبعد ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج وأبرز التوصيات:

النتائج:

١. الحديث بمجموع قرائنه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، وله شاهد موقوف صحيح الإسناد عن ابن مسعود.
٢. العلماء من لدن زمن الصحابة إلى يومنا هذا، مُطَبِّقُونَ على العمل بحديث (اقرأوا كما علمتم) والاستدلال به.
٣. هذا الحديث وسبب وروده بُيِّنَتْ عليه مسائل مهمة في القرآن وقراءاته، أبرزها:
 - ثبوت التوسعة على الأمة بالقراءات القرآنية.
 - ثبوت قراءة النبي ﷺ بالقراءات القرآنية.
 - فضل تعلم القراءات القرآنية وميزة العارف بها.
 - وجوب أخذ القراءات القرآنية بالتلقي والمشافهة.
 - تبديع من أصرَّ على مخالف القراءة المتواترة.
 - وجوب التزام الصفة النبوية في القراءة.
 - وجوب قبول القراءات المتواترة والاحتجاج بها.
 - حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة.
 - منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة.
 - نبذ الاعتراضات اللغوية والنحوية حال ثبوت السماع من النبي ﷺ.
 - إلغاء القياس المطلق واللغوي إذ الأصل في القراءة السماع.
 - اختلاف القراءات القرآنية مصدره التلقي والمشافهة لا رسم المصحف.

التوصيات:

١. أوصي الدارسين باستقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالقراءة والإقراء، واستخراج قواعد منهجية يسير عليها القارئ والمقارئ.
 ٢. أوصي بدراسات مقارنة بين مناهج إقراء القرآن قديماً وحديثاً في ضوء التوجيه النبوي (اقرأوا كما علمتم) من خلالها يتم استخلاص الضوابط الشرعية في إقراء القرآن وفق ما كان عليه السلف.
- هذا، والله أسأل التوفيق والرشاد لي وللقارئ الكريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن معاني القراءات، أبو محمد مكي بن أبي طالب، المحقق: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة - مصر، د.ط، د.ت.
٢. إبراز المعاني من حرز الأماني، عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي المعروف بأبي شامة، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، د.ط، د.ت.
٣. إتخاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، الشهير بالبناء، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.
٤. الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٥. الأحرف السبعة للقرآن، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: د. عبد المهيمن طحان، الناشر: مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
٦. أخلاق أهل القرآن، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي، حققه وخرج أحاديثه: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف بإشراف المكتب السلفي لتحقيق التراث، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٧. الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: محمد بن مجقان الجزائري، الناشر: دار المغني، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨. الاستقامة، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
١٠. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد عز الدين ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١١. الإسناد عند علماء القراءات، د. محمد بن سيدي محمد محمد الأمين، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، د.ط، ١٤٢٥هـ.

١٢. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، د.ط، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٣. إعراب القراءات السبع وعللها، أبو عبد الله ابن خالويه، تحقيق: د. عبد الله العثيمين، الناشر: مكتبة الخناجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
١٤. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
١٥. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، الناشر: دار العلم للملايين، د.م، الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢م.
١٦. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر الحَلَّال، تحقيق: الدكتور يحيى مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٧. إنباه الرواة على أنباه النحاة، أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
١٨. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ.
١٩. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، د.م، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
٢٠. بغية المسترشدين، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي، الناشر: دار الفكر، د.م، د.ط، د.ت.
٢١. بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، أحمد بن عبد الرحمن البنا الساعاتي، تحقيق: حسان عبد المنان، الناشر: دار الأفكار الدولية، د.م، د.ط، د.ت.
٢٢. البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني، المحقق: قاسم محمد النوري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.

٢٤. تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، الناشر: دار الباز، د.م، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٢٥. تاريخ القرآن الكريم، محمد طاهر بن عبد القادر الكردي، ملتزم طبعه ونشره: مصطفى محمد يغمور بمكة، طبع للمرة الأولى: بمطبعة الفتح بجدة - الحجاز عام ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.
٢٦. تاريخ المدينة، عمر بن شبة، واسمه زيد بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، أبو زيد، حققه: فهميم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، د.ط، عام النشر: ١٣٩٩هـ.
٢٧. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٢٨. تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت.
٢٩. التبيان في آداب حملة القرآن، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٣٠. التجويد الميسر، علي بن عبد الرحمن الحذيفي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، الطبعة: الرابعة، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م.
٣١. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣٢. ترجمة الشيخ محمد الأمين صاحب أضواء البيان، عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، الناشر: دار الهجرة، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٣٣. تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٣٤. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ م.
٣٦. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.
٣٧. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، المحقق: أوتو تريتزل
٣٨. الثقات، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البُستي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
٣٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٤٠. جامع البيان في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، الناشر: جامعة الشارقة - الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٤١. جامع المسائل، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد عزيز شمس، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٤٢. الجامع في العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بمبای - الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٣. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٤٤. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، د.ط، د.ت.
٤٥. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٤٦. جمال القراء وكمال الإقراء، أبو الحسن، علم الدين السخاوي، تحقيق: د. مروان العطية، د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤٧. الحجة للقراء السبعة، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو علي الفارسي، المحقق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجايي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤٨. حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، القاسم بن فيره الشاطبي، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، د.م، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤٩. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت.

٥٠. ديوان الإسلام، أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٥١. رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، المحقق: إحسان عباس، الناشر: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.م، د.ط، د.ت.

٥٢. رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم، الدكتور: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: مكتبة وهبة، د.م، د.ط، د.ت.

٥٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥٤. السبعة في القراءات، أحمد بن موسى أبو بكر بن مجاهد البغدادي، المحقق: شوقي ضيف، د.م، د.ط، د.ت.

٥٥. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، د.ت.

٥٦. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٧. شرح السنة، المؤلف: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٥٨. شرح القصيدة الحاقانية، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، اعتنى به وصححه: خليل أبو عنزة، د.م، د.ط، د.ت.
٥٩. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن يوسف، ابن هشام، المحقق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا، د.ط، د.ت.
٦٠. شرح طيبة النشر في القراءات العشر، أبو القاسم، محب الدين النُّويري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٦١. الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّي، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٦٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البُستي، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٦٣. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٦٤. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، د.ط، د.ت.
٦٥. طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
٦٦. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادى المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٦٧. طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، د.ط، د.ت.
٦٨. طبقات النساين، بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٦٩. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٧٠. غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١ هـ ج. برجستراسر.

٧١. فتاوى ابن الصلاح، أبو عمرو المعروف بابن الصلاح، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٧٢. الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الناشر: دار الفكر، د.م، د.ط، د.ت.

٧٣. فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الناشر: مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.

٧٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، د.ط، ١٣٧٩ م.

٧٥. فتح الوصيد في شرح القصيد، تحقيق: د. مولاي محمد الإدريسي الطاهري، الناشر: مكتبة الرشد، د.م، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٧٦. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، د.ط، د.ت.

٧٧. فضائل القرآن للقاسم بن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٧٨. فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري النسفي، المحقق: أحمد بن فارس السلولم، الناشر: دار ابن حزم، د.م، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م.

٧٩. فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، الناشر: مكتبة ابن تيمية، د.م، الطبعة: الطبعة الأولى - ١٤١٦ هـ.

٨٠. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر-دمشق، د.ط، د.ت.
٨١. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.
٨٢. الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، يوسف بن علي بن جبارة، أبو القاسم الهذلي، المحقق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، الناشر: مؤسسة سما للتوزيع والنشر، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٨٣. الباب في علوم الكتاب، عمر بن علي بن عادل الحنبلي، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٨٤. لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٨٥. المجروحين من الخدين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
٨٦. مجموع الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٨٧. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
٨٨. المختص في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، د.م، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨٩. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٩٠. مختصر التبيين لهجاء التنزيل، أبو داود سليمان بن نجاح، الناشر: مجمع الملك فهد - المدينة المنورة، عام النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٩١. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٩٢. المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٩٣. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م.
٩٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، د.م، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٩٥. مسند النزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبنزار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م.
٩٦. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٩٧. المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد الشامي، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، د.ط، د.ت.
٩٨. معجم الشيوخ الكبير، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٩٩. المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد الشامي، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، د.ت.
١٠٠. معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، د.ط، د.ت.
١٠١. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٠٢. معرفة أنواع علوم الحديث، أبو عمرو المعروف بابن الصلاح، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٠٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، الناشر: دار ابن كثير - دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
١٠٤. منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن عبد الكريم الأشموني، المحقق: عبد الرحيم الطرهوني، الناشر: دار الحديث - القاهرة، مصر، عام النشر: ٢٠٠٨م.
١٠٥. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.م، الطبعة: الطبعة الثالثة، د.ت.
١٠٦. منجد المقرئين ومرشد الطالبين، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية، د.م، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٠٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
١٠٨. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، د.ط، د.ت.
١٠٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
١١٠. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، المحقق: علي محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، د.م، د.ط، د.ت.
١١١. نظم العقيان في أعيان الأعيان، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: فيليب حتي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د.ط، د.ت.
١١٢. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العبدُروس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
١١٣. هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسس المرصفي، الناشر: مكتبة طيبة، المدينة النبوية، الطبعة: الثانية، د.ت.

١١٤. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية - استانبول، د.ط، ١٩٥١ م.
١١٥. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١١٦. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، د.ط، د.ت.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص	٢٩٥
المقدمة	٢٩٦
مشكلة البحث	٢٩٦
أهمية الموضوع	٢٩٧
أهداف البحث	٢٩٧
حدود البحث	٢٩٧
الدراسات السابقة	٢٩٧
خطة البحث	٢٩٧
منهج البحث	٢٩٨
المبحث الأول: تخريج حديث (اقرأوا كما علمتم) والحكم عليه	
المبحث الثاني: استدلال العلماء بالحديث	
المبحث الثالث: أبرز المسائل القرآنية التي يُستدل لها بالحديث	
المسألة الأولى: ثبوت التوسعة على الأمة بالقراءات القرآنية	٣١٥
المسألة الثانية: ثبوت قراءة النبي ﷺ بالقراءات القرآنية	٣١٧
المسألة الثالثة: فضل تعلم القراءات القرآنية وميزة العارف بها	٣٢٠
المسألة الرابعة: وجوب أخذ القراءات القرآنية بالتلقي والمشافهة	٣٢١
المسألة الخامسة: تبديع من أصرّ على مخالفة القراءة القرآنية المتواترة	٣٢٣
المسألة السادسة: وجوب التزام الصفة النبوية في القراءة	٣٢٥
المسألة السابعة: وجوب قبول القراءات القرآنية المتواترة والاحتجاج بها	٣٢٩
المسألة الثامنة: حرمة القراءة بالشاذ الذي لم يتلق بالقبول عند الأئمة	٣٣٠

المسألة التاسعة: منع ترجيح قراءة متواترة على أخرى متواترة	٣٣١
المسألة العاشرة: نبد الاعتراضات اللغوية والنحوية حال ثبوت السماع	٣٣٢
المسألة الحادية عشرة: إلغاء القياس المطلق إذ الأصل في القراءة السماع	٣٣٤
المسألة الثانية عشرة: اختلاف القراءات القرآنية مصدره التلقي والمشافهة	٣٣٦
الخاتمة	٣٣٨
فهرس المصادر والمراجع	٣٤٠
فهرس الموضوعات	٣٥١

